بتاريخ ٣ من جمادى الآخرة ١٤٤٨هـ الموافق ١٣/ ١١/ ٢٠٢٦م

خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

لقد خَصَّ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ بِجُمْلَةٍ مِنَ الْخَصَائِصِ، وَأَكْرَمَهَا بِالنَّزَاهَةِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمَعَايِبِ وَالنَّقَائِصِ؛ فَهِيَ أَكْرَمُ الْأُمَمِ عَلَى اللهِ بِالْإِيمَانِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالسَّابِقَةُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيَا وَفِي يَوْمِ التَّلَاقِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وَإِنَّ مِمَّا اخْتَصَّتْ بِهِ الْأُمَّةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ، وَسَبَقَتْ بِهَا الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ، أَنِ اخْتَارَ اللهُ لَهَا خَيْرَ الْأَيَّامِ، وَدَلَّهَا عَلَى أَفْضَلِ الْأَزْمَانِ مِنَ السِّنِينَ وَالشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ، أَلَا وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ خَيْرُ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ فِي الْعَامِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ: اليَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ» [رَوَاهُ البخاري ومُسْلِمٌ].

عِبَادَ اللهِ:

لَقَدْ شَرَعَ اللهُ تَعَالَى فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ، يَجْتَمِعُ لَهَا الْمُسْلِمُونَ، تَزْكُو نُفُوسُهُمْ، وَتَتَآلَفُ جُمُوعُهُمْ، وَتَتَصَافَى قُلُوبُهُمْ؛ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ مَجْمَعٍ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ إِلَّا مَجْمَعَ يَوْمِ عَرَفَةَ. وَقَدْ شُرِعَ فِيهِ التَّبْكِيرُ إِلَيْهَا مَاشِيًا بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ؛ تَسَابُقًا فِي مَيْدَانِ التَّنَافُسِ فِي الْخَيْرَاتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [رَوَاهُ البخاري ومُسْلِمٌ].

وَهُوَ يَوْمٌ تُكَفَّرُ فِيهِ السَّيِّئَاتُ، وَتَتَنَزَّلُ فيه الرَّحَمَاتُ وَالْبَرَكَاتُ؛ فَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ: أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا» [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

كَانَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْظِيمُ هَذَا الْيَوْمِ وَتَشْرِيفُهُ، وَتَخْصِيصُهُ بِعِبَادَاتٍ وَتَكْرِيمُهُ؛ تَأْكِيدًا لِشَرَفِهِ، وَتَعْزِيزًا لِمَكَانَتِهِ؛ فَمِنْ ذَلِكَ: الِاغْتِسَالُ والتَّنَظُّفُ قَبْلَ الْخُرُوجِ لِلصَّلَاةِ، وَالتَّطَيُّبُ، وَلُبْسُ أَحْسَنِ الثِّيَابِ، وَأَفْضَلُهَا الْبَيَاضُ؛ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ]. وَيُشْرَعُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مِنَ النَّافِلَةِ مَا شَاءَ إِلَى أَنْ يَصْعَدَ الْإِمَامُ الْمِنْبَرَ.

وَلَا يَجُوزُ لِمَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ أَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، وَلَا أَنْ يُقِيمَ أَحَدًا مِنْ مَكَانِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ فِيهِ؛ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ» [رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ]. أَيْ: آذَيْتَ غَيْرَكَ وَأَخَّرْتَ الْمَجِيءَ.

وَمَنْ دَخَلَ وَالْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ الْأَذَانَ الثَّانِيَ؛ فَإِنَّهُ يُصَلِّي تحيَّةَ الْمَسْجِدِ وَلَا يَنْتَظِرُ انْتِهَاءَ الْأَذَانِ، ثُمَّ يَسْتَمِعُ لِلْخُطْبَةِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الِاسْتِمَاعَ لِلْخُطْبَةِ أَوْلَى مِنَ الِانْتِظَارِ لِإِجَابَةِ الْمُؤَذِّنِ هُنَا. وَمَنْ دَخَلَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؛ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ جَلَسَ يَسْتَمِعُ لِلْخُطْبَةِ وَيُنْصِتُ.

فَإِذَا شَرَعَ الْخَطِيبُ فِي الْخُطْبَةِ اسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ، وَأَنْصَتَ إِلَيْهِ بِسَمْعِهِ، وَلَا يَلْهُو أَوْ يَعْبَثُ بِيَدِهِ أَوْ هَاتِفِهِ أَوْ يَتَحَدَّثُ مَعَ غَيْرِهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ أَجْرَ الْجُمُعَةِ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ -وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ- فَقَدْ لَغَوْتَ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ]، أَيْ: قُلْتَ اللَّغْوَ، وَهُوَ الْكَلَامُ الْبَاطِلُ الْمَرْدُودُ.

وَيُؤَمِّنُ عَلَى دُعَاءِ الْخَطِيبِ بِلَا رَفْعِ صَوْتٍ، وَلَا تُرْفَعُ الْأَيْدِي عِنْدَ الدُّعَاءِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَّا إِذَا اسْتَسْقَى وَدَعَا بِنُزُولِ الْمَطَرِ، فَيَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ؛ لِحَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ فِي وَصْفِ خُطْبَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ:

وَإِنَّ مِمَّا يُسْتَحَبُّ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَهَا سُنَّةَ الْجُمُعَةِ الرَّاتِبَةَ، وَأَقَلُّهَا رَكْعَتَانِ، وَأَكْثَرُهَا سِتٌّ، وَهَذَا هُوَ الثَّابِتُ فِي السُّنَّةِ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ]، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ]. وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ، تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ» [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ].

وَلَا يُصَلِّيَنَّ السُّنَّةَ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ مُبَاشَرَةً، بَلْ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِذِكْرٍ أَوْ كَلَامٍ أَوْ حَرَكَةٍ، سَوَاءٌ فِي الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا؛ لِحَدِيثِ مُعَاوِيَةَ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ: أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ صَلَّى الْإِمَامُ، فَإِنْ أَدْرَكَ مَعَ إِمَامِهِ رَكْعَةً فَلْيَأْتِ بِرَكْعَةٍ أُخْرَى وأَدْرَكَ الْجُمُعَةَ، وَإِنْ رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَقَدْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ، وَلْيَدْخُلْ مَعَ الْإِمَامِ فِي صَلَاتِهِ بِنِيَّةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا ظُهْرًا.

بَارَكَ اللهُ لِي وَلَكُمْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَنَفَعَنِي وَإِيَّاكُمْ بِمَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرُوهُ، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَأُوصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ مَنِ اتَّقَى اللهَ وَقَاهُ، وَعَصَمَهُ وَآوَاهُ؛ ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢ – ٣].

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

وَإِنَّ مِمَّا يُشْرَعُ لِلْمُسْلِمِ فِي هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ الْمُبَارَكِ: قِرَاءَةَ سُورَةِ الْكَهْفِ؛ فَفِيهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَأَجْرٌ عَمِيمٌ؛ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» [رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

وَيُسَنُّ لِلْمُسْلِمِ: أَنْ يُكْثِرَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَخَاصَّةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتَهَا؛ لِحَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ» [رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

وَلْيَحْرِصِ الْمُسْلِمُ عَلَى كَثْرَةِ الدُّعَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُرَدُّ فِيهَا الدُّعَاءُ، وَلَا يَخِيبُ فِيهَا الرَّجَاءُ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ]، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ صُعُودِ الْخَطِيبِ الْمِنْبَرَ إِلَى أَنْ تَنْقَضِيَ الصَّلَاةُ، وَقَبْلَ الْغُرُوبِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ]، وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ -أَيْ سَاعَةً- لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ» [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

فَاجْتَهِدُوا -رَحِمَكُمُ اللهُ- فِي هَذَا الْيَوْمِ الْفَضِيلِ، وَاغْتَنِمُوا نَفَحَاتِ رَبِّكُمُ الْجَلِيلِ، وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ قَبْلَ يَوْمِ الرَّحِيلِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْغُرِّ، وَمَنْ سَارَ عَلَى هَدْيِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْمَحْشَرِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ؛ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، رَبَّنَا ارْفَعْ عَنَّا الْبَلَاءَ وَالْوَبَاءَ، وَالضَّرَّاءَ وَالْبَأْسَاءَ، وَأَدِمْ عَلَيْنَا النِّعَمَ، وَادْفَعْ عَنَّا النِّقَمَ، وَزَكِّ نُفُوسَنَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، اللَّهُمَّ وَفِّقْ أَمِيرَنَا وَوَلِيَّ عَهْدِهِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، وَخُذْ بِنَوَاصِيهِمَا لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَاجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا مُطْمَئِنًّا، سَخَاءً رَخَاءً وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

لجنة إعداد الخطبة النموذجية لصلاة الجمعة